1679 - فصلى بأصحابه الظاهر أنه صلى بهم الفرض والنفل جميعا فيكون اقتداء القوم به في الفرض من اقتداء المفترض بالمنفل لا وتران أي لا يجتمع وتران أولا يجوز وتران في ليلة بمعنى لا ينبغي لكم أن تجمعوهما وليست لا نافية للجنس والا لكان لا وترين بالياء لأن الاسم بعد لا النافية للجنس يبنى على ما ينصب به ونصب التثنية بالياء الا أن يكون ها هنا حكاية فيكون الرفع للحكاية وقال السيوطي على لغة من ينصب المثنى بالألف قوله فان كان له حاجة أي إلى أهله ألم نزل بأهله كناية عن الجماع وثب أي قام سريعا قوله .

1681 - من أوله أي أول الليل وانتهى وتره أي اختار آخر العمر الوتر في آخر الليل فهو أحب قوله